

خاتمة المستدرک

[214] وبهذا الإسناد، عن میمون قال: کان جابر قد جنن نفسه، فركب القصب وطاق مع الصبيان حيث طلب للقتل، وكان فيما يدور إذ لقيه رجل في طريقه، وكان الرجل قد حلف بطلاق امرأته في ليلته تلك أنه يسأل عن النساء أول من يلقاه، فاستقبله جابر فسأله عن النساء ؟ فقال له جابر: النساء ثلاث، وهو راكب القصبه فمسكها الرجل، فقال له جابر: خل عن الجواد، فركض مع الصبيان، فقال الرجل: ما فهمت ما قال جابر، ثم لحق به فقال له: ما معنى النساء ثلاث ؟ فقال جابر: واحدة لك، وواحدة عليك، وواحدة لا لك ولا عليك، وقال له: خل عن الجواد. فقال الرجل: ما فهمت قول جابر، فلحق به وقال: ما فهمت ما قلت ؟ فقال له: أما التي لك فالبكر، وأما التي عليك فالتی كان لها بعل ولها ولد منه، والتي لا لك ولا عليك فالثيب التي لا ولد عليها (1). يخ - قول الشيخ المفيد في رسالته في الرد على أصحاب العدد ما لفظه: وأما رواية الحديث بأن شهر رمضان من شهور السنة يكون تسعة وعشرين يوما ويكون ثلاثين يوما فهم فقهاء أصحاب أبي جعفر محمد بن علي، وأبي عبد الله جعفر بن محمد بن علي، وأبي الحسن علي بن محمد، وأبي محمد الحسن بن علي ابن محمد (صلوات الله عليهم) والأعلام الرؤساء المأخوذ عنهم الحلال والحرام والفتيا والأحكام، الذين لا يطعن عليهم، ولا طريق إلى ذم واحد منهم، وهم أصحاب الأصول المدونة، والمصنفات المشهورة، وكلهم قد أجمعوا نقلا وعملا على أن شهر رمضان يكون تسعة وعشرين، نقلوا ذلك عن أئمة الهدى (عليهم السلام) وعرفوه من عقيدتهم، واعتمدوه في ديانتهم، وقد فصلت أحاديثهم في كتابي المعروف ب (مصباح النور في علامات (أوائل) (2) الشهور)

(1) سفينة البحار: 1 / 539. (2) ما اثبتاه في المعقوفتين من المصدر. (*)
